

## فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد أي مقابضة قال الرافعي ومن لازمه الحلول أي غالبا ( و ) إذا بيع ربوي ( ب ) ربوي ( غير جنسه واتحدا علة ) كبر بشعير وذهب بفضة ( شرط حلول وتقابض ) قبل التفرق لا مماثلة ( كأدقة أصول مختلفة الجنس وخلولها وأدهانها ولحومها وألبانها ) وبيوضها فيجوز فيها التفاضل ويشترط فيها الحلول والتقابض .

لأنها أجناس كأصولها فيجوز بيع دقيق البر بدقيق الشعير وخل التمر بخل العنب متفاضلين وخرج بمختلفة الجنس متحدته كأدقة أنواع البر فهي جنس واحد وبما تقرر علم أنه لو بيع طعام بغيره كنقد أو ثوب أو غير طعام بغير طعام وليس نقدين لم يشترط شيء من الثلاثة . ( وتعتبر المماثلة ) في التمر والحب واللحم ( في غير العرايا ) الآتي بيانها في باب الأصول والثمار ( بجفاف ) لها إذ به يحصل الكمال ( فلا يباع ) في غيرها من المذكورات ( رطب برطب ) بفتح الرائين ( ولا بجاف ) وإن لم يكن لها جفاف كقثاء وعنب لا يتزيب للجهل الآن بالمماثلة وقت الجفاف والأصل في ذلك أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الرطب بالتمر فقال أينقص الرطب إذا يبس .

فقالوا نعم .

فهي عن ذلك رواه الترمذي وغيره وصححه فيه إشارة إلى أن المماثلة تعتبر عند الجفاف وألحق بالرطب فيما ذكر طري اللحم فلا يباع بطريه ولا بقديده من جنسه ويباع قديده بقديده بلا عظم ولا ملح يظهر في الوزن ولا يعتبر في الثمر والحب تناهي جفا فهما بخلاف اللحم لأنه موزون يظهر أثره .

ويستثنى مما ذكر الزيتون فإنه لا جفاف له ويجوز بيع بعضه ببعض كما جزم به الغزالي وغيره ( تنبيه ) نزع نوى التمر والزبيب يبطل كما لهما بخلاف مفلق المشمش ونحوه ويمتنع بيع ببر مبلول وإن جف ( ولا تكفي ) أي المماثلة ( فيما يتخذ من حب ) كدقيق وخبز فلا يباع بعضه ببعض ولا حبه به للجهل بالمماثلة بتفاوت الدقيق في النعومة والخبز في تأثير النار ويجوز بيع ذلك بالنخالة لأنها ليست ربوية ( إلا في دهن وكسب صرف ) أي خالص من دهنه كدهن سمس وكسبه فتكفي المماثلة فيهما ( وتكفي ) أي المماثلة ( في العنب والرطب عصيرا أو خلا ) لأن ما ذكر حالات كمال فعلم أنه قد يكون للشيء حالتا كمال فأكثر فيجوز بيع كل من دهن السمس وكسبه ببعضه وبيع كل من عصير أو خل العنب أو الرطب ببعضه كما يجوز بيع كل من السمس والزبيب والتمر ببعضه بخلاف خل الزبيب أو التمر لأن فيه ماء فيمتنع العلم بالمماثلة وكعصير العنب والرطب عصير سائر الفواكه كعصير الرمان وقصب السكر .

والمعيار في الدهن والخل والعصير الكيل وتعبيري بما يتخذ من حب أعم من تعبيره  
بالدقيق والسويق والخبز وذكر الكسب وعصير الرطب وخله من زيادتي